

الاتحاد الدولي للاتصالات

مذكرة إيضاحية

مكتب تنمية الاتصالات (ITU-D)

جنيف، 17 فبراير 2014

الموضوع: منهجية جمع البيانات المتعلقة بالإيرادات والاستثمارات الخاصة بالاتصالات

تنقح هذه الوثيقة وتكمل التعاريف والتفاصيل المنهجية للمؤشرات المتعلقة بالإيرادات والاستثمارات الخاصة بالاتصالات الواردة في دليل الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن جمع البيانات الإدارية الخاصة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتبرز الوثيقة نتائج فريق الخبراء المعني بمؤشرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (EGTI) وقد تم التصديق عليها في الندوة العالمية الحادية عشرة المعنية بمؤشرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (WTIS)، التي عقدت في مكسيكو سيتي، في الفترة 4-6 ديسمبر 2013.



منهجية لجمع البيانات المتعلقة بالإيرادات والاستثمارات الخاصة بالاتصالات

خلفية

تقدم هذه المذكرة المنهجية مبادئ توجيهية مفصلة لجمع بيانات قابلة للمقارنة دولياً بشأن إيرادات خدمات الاتصالات والاستثمارات الموجهة إليها¹ وتتناول المذكرة ثلاثة مؤشرات رئيسية² '1' الإيرادات المتحصلة من خدمات الاتصالات كافة؛ '2' الإيرادات المتحصلة من الخدمات المتنقلة؛ '3' الاستثمارات السنوية في خدمات الاتصالات. وتنقح هذه المنهجية وتكمل المعلومات المتعلقة بهذه المؤشرات والواردة في دليل الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن جمع البيانات الإدارية الخاصة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات² وتضم نتائج المناقشات التي جرت في 2012 داخل فريق الخبراء المعني بمؤشرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (EGTI)،³ فضلاً عن مساهمات إضافية من منظمات دولية⁴. كما تستفيد المذكرة من الخبرات المكتسبة من تجميع الاتحاد الدولي للاتصالات للبيانات العالمية لعام 2012 لهذه المؤشرات من التقارير السنوية للمشغلين ومن الدروس المستفادة بخصوص التنسيق الدولي لهذه البيانات.

ويجمع الاتحاد البيانات المتعلقة بالإيرادات المتحصلة من خدمات الاتصالات منذ عام 1960،⁵ والمتعلقة بالاستثمارات من خدمات الاتصالات منذ عام 1965. وتجمع بيانات الاتحاد من خلال استبيانات سنوية ترسل إلى الإدارات الوطنية التي تقوم بتجميع هذه المؤشرات من المشغلين وتصنفها على المستوى الوطني. وتعطي البيانات المتعلقة بالإيرادات والاستثمارات نظرة عامة على البعد الاقتصادي لقطاع الاتصالات وهيكله وتدفعات النفقات الرأسمالية التي تدعم عمليات تطوير الاتصالات.

والبيانات المتعلقة بالإيرادات والاستثمارات المجمعة من مشغلي الاتصالات تتاح على نطاق واسع من خلال التقارير السنوية للمشغلين. كما أن البيانات المتعلقة بقطاع الاتصالات والتي يتم تجميعها على المستوى الوطني، تجمع عادة من جانب الهيئات التنظيمية أو الوزارات في إطار عمليات التجميع الاعتيادية للبيانات، كما أنها تتاح للجمهور. وحتى لو لم تنشر، فإن هذه البيانات تتاح داخلياً بمادة من خلال السجلات الإدارية. ويتم تلافي قضايا السرية في معظم الحالات من خلال ضمان سرية هذه البيانات على مستوى المشغلين على ألا تنشر إلا القيم المجمعة للقطاع. وفي البلدان التي يستحوذ فيها المشغلون غير المدرجين بالقائمة - الذين قد لا يوجد أي التزام عليهم لنشر بياناتهم المالية - على حصص كبيرة في السوق، من المهم وجود إطار

1 يستعمل مصطلحا "الاتصالات" و "خدمات الاتصالات" في هذه الوثيقة بالتبادل.

2 متاح على http://www.itu.int/pub/D-IND-ITC_IND_HBK-2011.

3 الفريق EGTI هو فريق الخبراء التابع للاتحاد الدولي للاتصالات والمعني بالمؤشرات المتعلقة بجمع البيانات الإدارية الخاصة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (أي البيانات المجمعة من المشغلين). وباب المشاركة في هذا الفريق مفتوح لكل أعضاء الاتحاد ولجميع الخبراء في مجال جمع إحصاءات وبيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويعمل الفريق من خلال منتدى نقاش إلكتروني (<http://www.itu.int/ITU-D/ict/ExpertGroup>) ويرفع تقارير دورية إلى الندوة العالمية المعنية بمؤشرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (WTIS).

4 قدمت المنظمات الدولية التالية تعليقات بشأن هذه المذكرة: اللجنة الأوروبية وصندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

5 بالنسبة للإيرادات المتحصلة من الخدمات المتنقلة، بدأ الاتحاد في جمع بياناتها منذ أواسط ثمانينات القرن الماضي، حيث كانت الإيرادات المتولدة عن الخدمات المتنقلة قبل هذه الفترة لا تذكر.

مناسب لضمان التعيين القانوني في عملية جمع البيانات. ويمكن ذلك من إنتاج أرقام بخصوص الإيرادات والاستثمارات تفيد في عملية صنع سياسات قائمة على الأدلة مع ضمان سرية بيانات المشغلين في نفس الوقت.

وتقوم معظم الدول الأعضاء في الاتحاد في الوقت الراهن بإبلاغ الاتحاد ببياناتها بشأن: '1' الإيرادات المتحصلة من خدمات الاتصالات كافة؛ '2' الإيرادات المتحصلة من الخدمات المتنقلة؛ '3' الاستثمارات السنوية في خدمات الاتصالات.⁶ وعلى الرغم من أن عملية تيسر البيانات لا تزال قضية شائكة في بعض البلدان النامية، فإن التحدي الرئيسي في معظم البلدان يتمثل في تنسيق البيانات المبلغة في إطار هذه المؤشرات، خاصة عندما يتعلق الأمر بمقارنتها دولياً. وفي الواقع قد يتولد عن الاختلافات المنهجية أوجه تحيز كبيرة في البيانات - نحو 20-30 في المائة من إجمالي البيانات المبلغة - وهو ما يجعل من الصعب تقييم البلدان على أساس واحد إصدار أرقام عالمية سليمة.

وتطرح هذه المذكرة منهجية عامة لجمع المؤشرات الرئيسية الثلاثة التي تُبلَّغ إلى الاتحاد بشأن الإيرادات المتحصلة من الاتصالات والاستثمارات الموجهة إليها. والتصنيف الفرعي للبيانات المتعلقة بالإيرادات والاستثمارات حسب نوع الخدمة يقع خارج نطاق هذه المذكرة لأنه لا يوجد بعد نهج موحد متفق عليه لإجراء هذا التصنيف. فمثلاً، لفصل بيانات الإيرادات الخاصة بخدمات الهاتف الثابت وخدمات النطاق العريض الثابت، سيحتاج الأمر إلى منهجية مشتركة لتفتيت الإيرادات المتحصلة من الخدمات المرتبطة ببعضها. وبالنسبة لبيانات الاستثمارات، تتقاسم خدمات مختلفة للاتصالات نفس البنية التحتية، مما يجعل من فصل الاستثمارات الخاصة بالخدمات المختلفة أمراً شاقاً إلى حد ما.

وتركز هذه المذكرة على توحيد الاختلافات المنهجية التي تشكل المصدر الأكبر للأخطاء عند إنتاج بيانات قابلة للمقارنة دولياً بشأن إيرادات الاتصالات واستثماراتها. ولا تنحي المنهجية المقترحة جانباً العمليات الأخرى المحتملة لتجميع البيانات على الصعيد الوطني، بل تسلط الضوء على البنود الرئيسية التي ينبغي إدراجها أو استبعادها عند الإبلاغ عن البيانات المتعلقة بإيرادات الاتصالات واستثماراتها من أجل المقارنات الدولية.

6 قدم ما إجماليه 141 دولة عضواً في الاتحاد (تستحوذ على 96 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي) بيانات بشأن الإيرادات المتحصلة من خدمات الاتصالات كافة مرة واحدة على الأقل خلال السنوات الثلاث الأخيرة؛ و139 دولة عضواً (تستحوذ على 94 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي) بيانات بشأن الإيرادات المتحصلة من الخدمات المتنقلة؛ و128 دولة عضواً (تستحوذ على 95 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي) بيانات بشأن الاستثمارات في خدمات الاتصالات.

7 للاطلاع على مناقشة حديثة بشأن عمليات التقسيم المحتملة لبيانات الاستثمارات، انظر نتائج ورشة العمل التي نظمتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن وحدات قياس النطاق العريض واقتصاد الإنترنت، تقرير صادر عن فريق المقرر رقم 2، متاح على:

http://stakeholders.ofcom.org.uk/binaries/internet/oecd/Session_21.pdf

المنهجية

1 تعريف القطاع

خدمات الاتصالات هي الخدمات التي تقدمها كيانات مصنفة داخل قطاع الاتصالات، كما هي معرفة في المراجعة 4 للتصنيف الصناعي القياسي الدولي (ISIC) القسم 61 (انظر الملحق، الجدول 4). ويشمل القطاع الأعمال التي تتولى تشغيل شبكات الاتصالات وصيانتها وتوفير النفاذ إليها. كما يشمل باعة التجزئة لخدمات الاتصالات.

وتستبعد الأنشطة المتعلقة بإنتاج المحتوى (انظر الملحق، الجدول 5)، نظراً إلى أن أنشطة الاتصالات تقتصر على إرسال الإشارة. فمثلاً إذا كان المشغل الكبلي ينتج محتوى تلفزيونياً (مثل نشرات الأخبار والمسلسلات والبرامج التلفزيونية والقنوات التلفزيونية وما إلى ذلك)، فإن الإيرادات المتولدة عن بيع حقوق توزيع المحتوى ينبغي استبعادها. ومن جهة أخرى، فإن الإيرادات التي يتحصل عليها نفس المشغل من الاشتراكات في التلفزيون الكبلي لديه ينبغي إدراجها. وهذا هو المصدر الرئيسي لأوجه التناقض في البيانات التي تبلغ عنها البلدان وستظل على الأرجح قضية شائكة في المستقبل نظراً للتقارب الذي سيؤدي إلى تداخل الحدود بين إنتاج المحتوى وتوزيعه. وينبغي تطبيق المبدأ التالي من أجل تنسيق البيانات المبلغ عنها:

- إذا كان النشاط التجاري يشارك في عمليتي إنتاج المحتوى وتوزيعه من خلال شبكات الاتصالات، لا ينبغي التبليغ عن بيانات الإيرادات والاستثمارات إلا بالنسبة للأنشطة المتعلقة بتوزيع المحتوى، مع استبعاد الأنشطة المتعلقة بإنتاج المحتوى.

وتقدم القائمة أدناه مبادئ توجيهية بشأن إدراج أو استبعاد بيانات الإيرادات والاستثمارات الخاصة بقطاع الاتصالات بالنسبة للخدمات الأكثر إثارة للمشاكل (الجدول 1):

- لا ينبغي إدراج التلفزيون غير المشفر، حيث إنه يتعلق في الأساس بإنتاج المحتوى من جانب جهات البث التقليدية.
- ينبغي إدراج تلفزيون بروتوكول الإنترنت، حيث إنه يتعامل بشكل أساسي مع توزيع المحتوى بواسطة مشغلي الاتصالات.
- ينبغي إدراج التلفزيون الكبلي إذا كان يتعلق فقط بالنفاذ عبر الإنترنت/الشبكة الهاتفية العمومية التبدلية (PSTN) والتوزيع عبر قنوات متعددة. وفي الحالات التي يقوم فيها مشغلو التلفزيون الكبلي بإنتاج المحتوى التلفزيوني في الوقت ذاته، ينبغي استبعاد هذا الجزء من الإيرادات والاستثمارات الإجمالية.⁸
- ينبغي إدراج المشغلين الساتليين الذين لا يوفرون إلا النفاذ عبر الإنترنت والتوزيع عبر القنوات المتعددة. وفي الحالات التي يقوم فيها المشغلون الساتليون بإنتاج المحتوى التلفزيوني أيضاً، ينبغي استبعاد هذا الجزء من الإيرادات والاستثمارات الإجمالية.⁹
- ينبغي استبعاد القنوات التلفزيونية الرقمية للأرض غير المجانية لأنها تتعلق بشكل أساسي بإنتاج المحتوى.

8 من المجدي استبعاد الاستثمارات المتعلقة بإنتاج المحتوى من تلك المتعلقة بتوزيع الإشارة، نظراً إلى أن معظم الأصول الثابتة المتضمنة مختلفة بشكل واضح. وبالنسبة للإيرادات، ينبغي للجزء المتعلق بالمحتوى أن يكون سهل الاستبعاد في حالة وجود فرعين مختلفين (نظامي محاسبة منفصلين): فرع توزيع المحتوى والآخر لإنتاجه. حتى في حالة عدم وجود نظامي محاسبة منفصلين، ينبغي للإبلاغ المنفصل أن يكون ممكناً طالما كان التصنيف الصناعي الوطني المطبق يفصل بين توزيع البرامج الكبلية وإنتاج المحتوى الكبلي. وينطبق هذا الأمر على سبيل المثال في نظام التصنيف الصناعي لأمريكا الشمالية - المستعمل في كندا والمكسيك والولايات المتحدة - حيث يلزم المشغلين الكبليين بالإبلاغ المنفصل عن بيانات إنتاج المحتوى وتوزيعه.

وفي الحالات التي تبرر فيها الظروف الوطنية المحددة اتباع تصنيف مختلف للخدمات المدرجة في الجدول 1 من أجل الالتزام بالمبدأ العام الذي يقضي باستبعاد إنتاج المحتوى من قطاع الاتصالات، ينبغي تقديم البيانات مصحوبة بمذكرة تفسيرية.

الجدول 1: ملخص للفئات المدرجة في قطاع الاتصالات والمستبعدة منه

مستبعدة	مدرجة	
نعم	لا	التلفزيون غير المشفر
نعم	لا	القنوات التلفزيونية الرقمية للأرض غير المجانية
لا	نعم	تلفزيون بروتوكول الإنترنت
- إنتاج المحتوى	جزئياً	- النفاذ عبر الإنترنت/الشبكة - الهاتفية العمومية التبديلية - التوزيع عبر قنوات متعددة
- إنتاج المحتوى	جزئياً	- النفاذ عبر الإنترنت - التوزيع عبر قنوات متعددة

2 الاستثمارات

المؤشر 1: الاستثمارات السنوية في خدمات الاتصالات

التعريف: يشير مؤشر الاستثمارات السنوية في خدمات الاتصالات، إلى الاستثمارات أثناء السنة المالية للكيانات التي توفر شبكات و/أو خدمات الاتصالات (بما في ذلك الخدمات الثابتة والمتنقلة وخدمات الإنترنت) فضلاً عن إرسال الإشارات التلفزيونية) بغية حيازة الأصول الثابتة أو الارتقاء بها (يشار إليها عادة بالنفقات الرأسمالية)، قلة الإحجام عن الاستثمار نتيجة عمليات نقل ملكية الأصول الثابتة. وتشمل الأصول الثابتة الأصول الملموسة، مثل المباني والشبكات غير الملموسة، مثل البرمجيات الحاسوبية والملكية الفكرية. ويقابل هذا التعريف بشكل كبير مفهوم إجمالي تكوين رأسمال المال الثابت، على النحو المعرف في نظام الحسابات الوطنية 2008.

وهذا المؤشر عبارة عن قياس لاستثمارات الكيانات التي توفر شبكات و/أو خدمات الاتصالات في البلد ويشمل الإنفاق في المنشآت الأولية والتوسع في المنشآت القائمة حيث يتوقع أن يمتد الاستعمال أثناء فترة مطولة من الزمن. وهو يستثني النفقات المتعلقة بالرسوم السنوية لتراخيص التشغيل واستخدام الطيف الراديوي.¹⁰

المسائل المنهجية الرئيسية

- تعريف الاستثمارات في المؤشر 1 يشابه مفهوم إجمالي تكوين رأس المال الثابت (GFCF)، كما هو معرف في نظام الحسابات الوطنية (SNA) 2008.¹¹
- تشير الاستثمارات السنوية في خدمات الاتصالات إلى الإضافات الرأسمالية الثابتة، تصرف أقل في الأصول. ولما كانت البيانات تجمع على مستوى البلد، فإن أي تغيير في ملكية الأصول القائمة، كما هو الحال في خصخصة مشغل قطاع عام، ينبغي لأمر كهذا ألا يظهر بالمرّة في البيانات المبلغة.¹²
- تدرج فقط الاستثمارات التي تضحها الكيانات التي توفر شبكات و/أو خدمات الاتصالات داخل البلد، سواء كانت من مصادر مملوكة للدولة أو مصادر أجنبية (الجدول 2). فمثلاً، إذا استثمرت شركة تشغيل للاتصالات المتنقلة مملوكة لدولة ما في بلدان عديدة، لا تدرج إلا الاستثمارات التي تُضخ داخل البلد. وبالعكس، تدرج الاستثمارات التي تضحها شركات التشغيل الأجنبية في البلد.

¹⁰ يستند هذا التعريف على دليل الاتحاد، مع بعض التعديلات. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن طريقة التجميع وعمليات التصنيف المحتملة والعلاقة بالمؤشرين الآخرين على: http://www.itu.int/pub/D-IND-ITC_IND_HBK-2011.

¹¹ لمزيد من التفصيل بشأن تعريف إجمالي تكوين رأس المال الثابت (GFCF)، انظر "الفصل 10: الحسابات الرأسمالية" من نظام الحسابات الوطنية 2008، المتاح على: <http://unstats.un.org/unsd/nationalaccount/docs/SNA2008.pdf>.

¹² يمكن رسملة جزء من تكاليف المعاملات الخاصة بنقل أي من الأصول الثابتة الموجودة، وبالتالي يدرج ضمن النفقات الاستثمارية. وفي هذه الحالات، ينفق البائع أكثر مما يحصل عليه المشتري، وبالتالي، يحسب هذا الفارق كاستثمارات، على الرغم من أنه لن يمثل على الأرجح جزءاً سبيراً من إجمالي الاستثمارات المبلغة. ونظراً إلى أن جمع البيانات يقتصر على البيانات التي تقدم خدمات الاتصالات، فإن نقل الأصول الثابتة من هذه الكيانات وكيانات أخرى خارج نطاق عملية جمع البيانات لن يلغى، ومن ثم، يمكن إدراج بعض عمليات النقل في الاستثمارات الإجمالية.

- ينبغي استبعاد رسوم الترخيص.¹³ وخلاف ذلك، لن تكون البيانات المبلغة قابلة للمقارنة على الصعيد الدولي، لأن النفقات على رسوم الترخيص لمرة واحدة تميل إلى أن تقابل مبالغ مقطوعة كبيرة تحل بالسلاسل الزمنية وتعوق المقارنات الدولية على أساس واحد.
- تدرج الاستثمارات في أصول غير ملموسة، مثل البرمجيات الحاسوبية أو حقوق الملكية الفكرية. وإذا لم تدرج، يشار إلى ذلك من خلال ملاحظة.
- تعتبر نفقات البحث والتطوير هي الأخرى من تكوين رأس المال، وبالتالي، ينبغي إدراجها ضمن بيانات الاستثمارات المبلغة.¹⁴
- ينبغي للبيانات المبلغة أن تشير فقط إلى قطاع الاتصالات. في حال تجميع البيانات مع قطاع آخر (عادة قطاع البريد أو قطاع النقل) فينبغي الإشارة إلى ذلك في ملاحظة. وفي هذه الحالة، قد يتعذر استعمال البيانات في المقارنات الدولية.
- ينبغي للبيانات أن تشمل كافة الكيانات التي توفر شبكات و/أو خدمات الاتصالات. وفي حالة تجميع البيانات من جزء فقط من هذه الكيانات (مثلاً، شركات التشغيل الرئيسية أو حتى شركة التشغيل المهيمنة فقط)، تضاف ملاحظة مع قائمة الكيانات المشمولة وبعض التفاصيل عن نسب تمثيلها (مثلاً النسبة المئوية لإجمالي الاشتراكات أو ما تحققه من إيرادات).

الجدول 2: البنود المدرجة في استثمارات الاتصالات

مدرجة	
نعم	الإضافات المتعلقة بتصرف أقل في أصول ثابتة ملموسة
نعم	الإضافات المتعلقة بتصرف أقل في أصول ثابتة غير ملموسة
نعم	استثمارات لشركات تشغيل مملوكة للدولة في البلد
نعم	استثمارات لشركات تشغيل أجنبية في البلد
لا	استثمارات لشركات تشغيل مملوكة للدولة خارج البلد
لا	رسوم التراخيص
نعم	نفقات البحث والتطوير

13 يتفق استبعاد رسوم التراخيص من الاستثمارات مع تعريف مصطلح إجمالي تكوين رأس المال الثابت (GFCF) الوارد في النظام SNA لعام 2008.

14 انظر الفقرات من 103.10 إلى 105.10 في النظام SNA لعام 2008.

3 الإيرادات

المؤشر 2: الإيرادات من كافة خدمات الاتصالات

التعريف: يشير مؤشر الإيرادات من كافة خدمات الاتصالات إلى الإيرادات المحققة من خدمات التجزئة للهاتف الثابت والمتنقل الخليوي والإنترنت والبيانات التي يقدمها مشغلو الاتصالات (الشبكية والافتراضية على السواء) والذين يقدمون خدماتهم داخل البلد خلال السنة المالية قيد المراجعة. وتتألف من إيرادات التجزئة المحققة من إرسال الإشارات التلفزيونية، مع استبعاد الإيرادات المتحصلة من إنتاج المحتوى التلفزيوني. وتتألف الإيرادات (رقم الأعمال) من مكاسب خدمات الاتصالات بالتجزئة (ومن ثم تستثنى الإيرادات من أنشطة البيع بالجملة مثل إيرادات التوصيل البيني) أثناء السنة المالية قيد النظر. وتستبعد الإيرادات المتحصلة من بيع وتأجير الأجهزة وضريبة القيمة المضافة (VAT) والضرائب غير المباشرة. 15

المؤشر 3: الإيرادات من الخدمات المتنقلة

التعريف: يشير مؤشر الإيرادات من الخدمات المتنقلة إلى إيرادات التجزئة المحققة من توفير خدمات الاتصالات الخليوية المتنقلة، بما فيها خدمات الصوت ورسائل SMS والبيانات (النطاق الضيق والنطاق العريض)، والتي توفرها شركات تشغيل الاتصالات المتنقلة (الشبكية والافتراضية) التي تقدم خدماتها داخل البلد خلال السنة المالية قيد الاستعراض. وتضاف الإيرادات المحققة من خدمات القيمة المضافة (مثل الرسائل Premium SMS) وتستبعد إيرادات الجملة مثل أسعار إنهاء الاتصالات المتنقلة. وتستبعد كذلك الإيرادات المتحصلة من بيع وتأجير الأجهزة وضريبة القيمة المضافة (VAT) والضرائب غير المباشرة. 16

المسائل المنهجية الرئيسية

- تشمل مؤشرات الإيرادات إيرادات البيع بالتجزئة المتحصلة من عملاء المنازل وشركات الأعمال (الجدول 3).
- ينبغي استبعاد إيرادات الجملة من الأرقام المبلغة لتفادي ازدواجية الحسابات. وإيرادات الجملة هي الإيرادات المتحصلة من بيع خدمات الاتصالات لشركات تشغيل اتصالات أخرى وقد تتضمن: الإيرادات من أسعار إنهاء الاتصالات ورسوم المنشأ التي تدفعها شركات تشغيل الشبكات الافتراضية المتنقلة ورسوم العبور والتجوال الداخلي، وما إلى ذلك. 17

15 يستند هذا التعريف على دليل الاتحاد الدولي للاتصالات، مع بعض التنقيحات.

16 مكرر.

17 تجمع البيانات الخاصة بإيرادات الجملة عادة لأغراض التحليلات السوقية وتوفر معلومات قيمة عن أسواق الاتصالات واستبعادها من هذه المذكرة المنهجية لا يستلزم ألا يتم تجميعها وطنياً؛ ببساطة، في حالة جمعها، ينبغي لها أن تكون بنداً منفصلاً على أن تستبعد عند إبلاغ بيانات الإيرادات للاتحاد الدولي للاتصالات.

- وتمشياً مع الممارسات المحاسبية الحالية، ينبغي استبعاد ضريبة القيمة المضافة والضرائب غير المباشرة من الإيرادات. 18 ولا ينبغي استقطاع الضرائب الأخرى، مثل ضرائب الشركات من أرقام الإيرادات المبلغه. 19 ولا ينبغي استقطاع الرسوم الإدارية المتكررة - مثل الرسوم السنوية لاستعمال الطيف الترددي أو المساهمات المقدمة لصناديق الخدمة الشاملة أو رسوم الترخيم أو رسوم حق المرور - من أرقام الإيرادات المبلغه.
- ينبغي استبعاد الإيرادات المتحصلة من بيع وتأجير الأجهزة. فمثلاً، ينبغي استبعاد الإيرادات المتحصلة من بيع الهواتف المتنقلة والمودمات والمسيرات اللاسلكية (WiFi).
- ينبغي إدراج الإيرادات المتحصلة من خدمات القيمة المضافة، كتلك التي تتولد على سبيل المثال من الرسائل (Premium SMS).

الجدول 1: البنود المدرجة في إيرادات الاتصالات

مدرجة	
نعم	إيرادات التجزئة المتحصلة من العملاء المنزليين
نعم	إيرادات التجزئة المتحصلة من العملاء التجاريين
لا	إيرادات الحملة، مثل إيرادات التوصيل البيئي
نعم	الإيرادات المتحصلة من بائعي التجزئة ومن مشغلي الشبكات الافتراضية المتنقلة
لا	ضريبة القيمة المضافة والضرائب غير المباشرة
نعم (لا تستقطع من إجمالي الإيرادات)	ضرائب الشركات والرسوم الإدارية مثل رسوم الترخيم
لا	الإيرادات من بيع وتأجير الأجهزة
نعم	الإيرادات من خدمات القيمة المضافة، مثل رسائل Premium SMS

في حالة عدم التزام بيانات الإيرادات المبلغه بالمسائل المنهجية أعلاه، تضاف ملاحظة تحدد نطاق البيانات المبلغه. إذا استدعى ذلك مسائل تنسيق أساسية في الأرقام المبلغه، كتلك المتعلقة بإدراج إيرادات الحملة، قد يتعذر استعمال البيانات لأغراض المقارنات الدولية.

18 تنص الفقرة 8 من المعيار 18 للمحاسبة الدولية على: "لا تشمل الإيرادات إلا إجمالي تدفقات الفوائد الاقتصادية المستلمة أو التي يمكن للكيان استلامها في حسابه الخاص. فيما لا تعتبر المبالغ التي يتم تحصيلها نيابة عن أطراف ثالثة كضرائب المبيعات وضرائب السلع والخدمات وضرائب القيمة المضافة من الفوائد الاقتصادية حيث تتدفق إلى الكيان ولا تؤدي إلى زيادة في المحصلة. وبالتالي، تستبعد من الإيرادات".

19 في بعض البلدان، مثل الإمارات العربية المتحدة، يستعمل مصطلح "العوائد" لنوع من ضرائب الشركات يطبق على مشغلي الاتصالات طبقاً لمكاسبهم أو إيراداتهم أو الأثنتين معاً. وينبغي عدم استقطاع هذه الضرائب من أرقام الإيرادات المبلغه.

الملحق

الجدول 4: تعريف خدمات الاتصالات طبقاً للمراجعة 4 لتصنيف ISIC

الصناعة	شفرة التصنيف ISIC
الاتصالات	61
<p>يشمل هذا القسم أنشطة توفير الاتصالات وأنشطة الخدمات المتصلة بها، أي إرسال الكلام والبيانات والنصوص والصوت والفيديو. وقد تستند مرافق الإرسال التي تقوم بهذه الأنشطة إلى تكنولوجيا وحيدة أو إلى توليفة من التكنولوجيات. والقاسم المشترك للأنشطة المصنفة في هذا القسم هو إرسال المحتوى، دون الضلوع في استحدثه. ويقوم التفصيل في هذا القسم على أساس نمط البنية التحتية التي يتم تشغيلها.</p> <p>وقد يشمل ذلك، في حالة إرسال إشارات تلفزيونية، ترزيم قنوات برمجة كاملة (منتجة في القسم 60، أنشطة البرمجة والإذاعة) في رزم برامج من أجل التوزيع.</p>	
أنشطة الاتصالات السلكية	6110
<p>يشمل هذا الصنف ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تشغيل أو تعهد أو توفير النفاذ إلى المرافق من أجل إرسال الكلام والبيانات والنصوص والصوت والفيديو باستخدام البنية التحتية للاتصالات السلكية، بما في ذلك: <ul style="list-style-type: none"> • تشغيل وتعهد مرافق التبديل والإرسال لتوفير الاتصالات من نقطة إلى نقطة عبر الخطوط الأرضية أو الموجات الصغيرة أو توليفة من الخطوط الأرضية والوصلات الساتلية • تشغيل أنظمة التوزيع الكبلية (مثل أنظمة توزيع البيانات والإشارات التلفزيونية) • تزويد اتصالات البرق وغيرها من الاتصالات غير الصوتية باستخدام المرافق الذاتية <p>وقد تستند المرافق التي تقوم بهذه الأنشطة إلى تكنولوجيا وحيدة أو إلى توليفة من التكنولوجيات.</p> <p>ويشمل هذا الصنف أيضاً ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - شراء إمكانية النفاذ وسعة الشبكة من مالكي ومشغلي الشبكات وتقديم خدمات اتصالات باستعمال هذه السعة إلى مؤسسات الأعمال والأسر المعيشية - توفير النفاذ إلى الإنترنت من جانب مشغل البنية التحتية السلكية 	
أنشطة الاتصالات اللاسلكية	6120
<p>يشمل هذا الصنف ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تشغيل أو تعهد أو توفير النفاذ إلى المرافق من أجل إرسال الكلام والبيانات والنصوص والصوت والفيديو باستخدام البنية التحتية للاتصالات اللاسلكية - تعهد وتشغيل شبكات الاستدعاء إلى جانب الشبكات الخلوية وغيرها من شبكات الاتصالات اللاسلكية <p>توفر مرافق الإرسال إرسالاً شاملاً الاتجاهات عبر موجات جوية وقد يستند إلى تكنولوجيا وحيدة أو إلى توليفة من التكنولوجيات.</p> <p>ويشمل هذا الصنف أيضاً ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - شراء إمكانية النفاذ وسعة الشبكة من مالكي ومشغلي الشبكات وتقديم خدمات اتصالات لاسلكية (باستثناء الساتلية) باستعمال هذه السعة إلى مؤسسات الأعمال والأسر المعيشية - توفير النفاذ إلى الإنترنت من جانب مشغل البنية التحتية اللاسلكية 	
أنشطة الاتصالات الساتلية	6130
<p>يشمل هذا الصنف ما يلي:</p>	

<ul style="list-style-type: none"> - تشغيل أو تعهد أو توفير النفاذ إلى المرافق من أجل إرسال الكلام والبيانات والنصوص والصوت والفيديو باستخدام بنية تحتية للاتصالات الساتلية - تقديم برمجة مرئية أو مسموعة أو نصية تُنقل عبر شبكات كبلية أو محطات التلفزيون المحلية أو شبكات الراديو إلى المستهلكين بواسطة أنظمة ساتلية تصل مباشرة إلى المنزل (الوحدات المصنفة هنا لا تولد عموماً مواد برمجية). <p>ويشمل هذا الصنف أيضاً ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - توفير النفاذ إلى الإنترنت من جانب مشغل البنية التحتية الساتلية 	6190
<p>يشمل هذا الصنف ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تقديم تطبيقات الاتصالات المتخصصة، مثل تتبع السواتل وقياس الاتصالات عن بُعد وعمليات محطات الرادار - تشغيل محطات المطاريف الساتلية والمرافق المرتبطة بها والموصولة تشغيلياً بنظام أو أكثر من أنظمة الاتصالات للأرض والقادرة على إرسال الاتصالات إلى الأنظمة الساتلية أو استقبالها منها - توفير النفاذ إلى الإنترنت عبر شبكات بين الزبون ومقدم خدمات الإنترنت لا يملكها أو يتحكم بها مقدم هذه الخدمات، مثل النفاذ إلى الإنترنت بالمرقمة، وغير ذلك - توفير النفاذ إلى الهاتف والإنترنت في مرافق مفتوحة للعموم - توفير خدمات اتصالات عبر توصيلات اتصالات قائمة: <ul style="list-style-type: none"> • توفير نقل الصوت بواسطة بروتوكول الإنترنت (VOIP) - باعة الاتصالات (أي الجهات التي تشتري وتبيع سعة الشبكة دون توفير خدمات إضافية) 	

المصدر: الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة (2008)، 'المراجعة 4 لتصنيف الصناعات الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية'، الأوراق الإحصائية، السلسلة M الرقم 4/المراجعة 4، الأمم المتحدة، نيويورك.

الجدول 5: تعريف قطاع المحتوى والوسائط طبقاً للمراجعة 4 لتصنيف ISIC

شعبة التصنيف ISIC	الصناعة
581	نشر الكتب والدوريات وأنشطة النشر الأخرى
5811	نشر الكتب
5812	نشر الأدلة وقوائم التوزيع البريدي
5813	نشر الصحف والمجلات والدوريات
5819	أنشطة النشر الأخرى
591	أنشطة الصور المتحركة والفيديو وبرامج التلفزيون
5911	أنشطة إنتاج الصور المتحركة والفيديو وبرامج التلفزيون
5912	أنشطة ما بعد إنتاج الصور المتحركة والفيديو وبرامج التلفزيون
5913	أنشطة توزيع الصور المتحركة والفيديو وبرامج التلفزيون
5914	أنشطة عرض الصور المتحركة
592	أنشطة تسجيل الصوت ونشر الموسيقى

60	أنشطة البرمجة والإذاعة
	<p>يشمل هذا القسم أنشطة استحداث المحتوى أو الحصول على حقوق توزيعه ومن ثم إذاعة ذلك المحتوى، مثل برامج الراديو والتلفزيون والبيانات في مجال التسلية والأخبار والأحداث وما شابه ذلك. ويشمل ذلك أيضاً بيانات الإذاعة، التي تندمج عموماً ضمن إذاعة الراديو أو التلفزيون. ويمكن تنفيذ الإذاعة باستخدام مختلف التكنولوجيات، عبر الأثير أو بواسطة الساتل أو بواسطة شبكة كبلية أو عبر الإنترنت. ويشمل هذا القسم أيضاً إنتاج البرامج التي تبث على نطاق ضيق عموماً بطبيعتها (نسق محدود، مثل البرمجة الموجهة نحو الأخبار أو الرياضة أو الثقافة أو الشباب) على أساس اشتراك أو دفع رسوم، إلى طرف ثالث، لبثها فيما بعد لعامة الجمهور.</p> <p>ويستثني هذا القسم توزيع البرمجة الكبلية أو غيرها من برامج الاشتراك (المشمولة في قسم الاتصالات).</p>
6010	الإذاعة الراديوية
	<p>يشمل هذا الصنف ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - بث إشارات سمعية في استوديوهات ومرافق البث الراديوي بغية إرسال البرامج السمعية إلى الجمهور أو المنتسبين أو المشتركين <p>ويشمل هذا الصنف أيضاً ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أنشطة شبكات الراديو، أي تجميع وإرسال البرامج السمعية إلى المنتسبين أو المشتركين من خلال بث عبر الأثير أو الكبل أو الساتل - أنشطة بث راديوي عبر الإنترنت (محطات الراديو على الإنترنت) - بث البيانات المدمج مع البث الراديوي
6020	أنشطة البرمجة والإذاعة التلفزيونية
	<p>يشمل هذا الصنف:</p> <ul style="list-style-type: none"> - استحداث برنامج قنوات تلفزيونية كامل، من مكونات البرنامج المشتري (مثل أفلام السينما والأفلام الوثائقية، وغير ذلك) أو مكونات البرنامج المنتج ذاتياً (مثل الأخبار المحلية والتقارير الحية) أو توليفة من الاثنين <p>ويمكن بث برنامج التلفزيون الكامل هذا إما من قبل الوحدة المنتجة أو إنتاجه من أجل الإرسال من قبل أطراف ثالثة مؤرّعة، مثل شركات الكبل أو مقدمي خدمات التلفزيون الساتلي.</p> <p>وقد تكون البرامج ذات طابع عام أو متخصص (مثل الأنساق المحدودة من قبيل البرامج الموجهة نحو الأبناء أو الرياضة أو الثقافة أو الشباب) أو توضع مجاناً في متناول المستعملين أو متاح على أساس الاشتراك فقط.</p> <p>ويشمل هذا الصنف أيضاً ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - برمجة قنوات الفيديو على الطلب - بث البيانات المدمج مع البث الراديوي <p>ويستثني هذا الصنف:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تجميع رزمة قنوات وتوزيعها بواسطة الكبل أو الساتل إلى المشاهدين (مشمول في قسم الاتصالات)
639	أنشطة أخرى في خدمة المعلومات
6391	أنشطة وكالات الأنباء
6399	أنشطة أخرى في خدمة المعلومات، غير مصنفة في مكان آخر

المصدر: الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة (2008)، 'المراجعة 4 لتصنيف الصناعات الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية'، الأوراق الإحصائية، السلسلة M الرقم 4/المراجعة 4، الأمم المتحدة، نيويورك.